

النطاق المرن لاتفاقيات التجارة الحرة

ضي حبيب حمزة

د. هاجر الفطناسي

كلية الحقوق جامعة صفاقس

hajerfatnassi@ymail.com

aljd751@gmail.com

Flexible scope of free trade agreements

Dr.. Hajar Al-Fatnassi

Researcher Dhi Habib Hamza

Faculty of Law, University of Sfax

اعتبرت صرح الساحة العالمية تحولات جذرية انطوت على ظهور اتفاقيات التجارة الحرة. واضحت تمثل احدى الظواهر الاستراتيجية والاقتصادية التي سادت المجتمع الدولي، وسمة اساسية من سمات القوى الكبرى في القرن الحادي والعشرين ليكون لها مفهومها الخاص ونطاقها. وأصبحت اتفاقيات التجارة الحرة سمة بارزة في النظام التجاري الحالي، حيث يزداد نصيبها بشكل مذهل في التجارة العالمية. وعلى الرغم من أنها بديل أقل صعوبة من الترتيبات متعددة الأطراف الأخرى، إلا أنها تذهب لمدى أبعد مما يتم الاتفاق عليه في منظمة التجارة العالمية. وفي هذا الصدد تتميز اتفاقيات التجارة بنطاقها المرن، إذ يتفق الأطراف على ما يدخل ضمن نطاق الاتفاقية من مجالات تخضع للتحرير التجاري وما يستبعد من نطاقها لأسباب تتعلق بسيادة الدولة وأمنها الوطني. **الكلمات المفتاحية: التجارة الحرة، الانفتاح التجاري، اتفاقيات التجارة الحرة، اتفاقيات التحرير التجاري.**

Abstract

The global arena has undergone radical transformations, including the emergence of free trade agreements. It clearly represents one of the strategic and economic phenomena that prevailed in the international community, and an essential feature of the major powers in the twenty-first century, to have its own concept and scope.

Free trade agreements have become a prominent feature of the current trading system, with their share in global trade increasing dramatically. Although it is a less difficult alternative to multilateral arrangements, it goes further than what is agreed upon in the World Trade Organization. In this regard, trade agreements are distinguished by their limited scope, as the parties agree on what areas fall within the scope of the agreement to be subject to trade liberalization and what are excluded from its scope for reasons related to the state's sovereignty and national security. **Key words: Free trading, Trade openness, Free trade agreements, Trade liberalization agreements.**

المقدمة

أضحى حديثاً منهج التجارة الحرة المرتكز على إزالة المعوقات أمام التدفق الحر للسلع والخدمات عبر الحدود أساساً مهماً لفتح الأسواق الدولية وأصبح تتشكل ضمنه أطر متعددة تسيّر كاتفاقيات التجارة الحرة. وتتميز هذه الاتفاقيات بالمرونة سواء بأشكالها المتنوعة، الثنائية ومتعددة الأطراف، والشاملة والمحدودة، والإقليمية وغير الإقليمية، وحرية الدول بإبرام النوع الذي يناسب أهدافها الطموحة. وكذلك بنطاق تطبيقها، إذ تتفق الأطراف على ما يخضع لبند التحرير وما يستبعد منها لأسباب أمنية وسيادية. وتتزايد اتفاقيات التجارة الحرة تطوراً وشمولاً فهي لم تعد قاصرة على التجارة السلعية فالأمر تعدى ذلك بكثير لتشمل اليوم التجارة في الخدمات والاستثمار والتجارة الالكترونية والبيئة والعملية.... الخ واصبح يطلق عليها اتفاقيات الجيل الثاني للتجارة الحرة واتساع نطاق اتفاقيات التجارة الحرة لا يعني ان الدول تفتح جميع مجالاتها للتحرر التجاري الحر. فهناك قطاعات لا تدخل ضمن نطاق الاتفاقيات المبرمة لمسوغات تتعلق في الاغلب بالسيادة، ما يجعل الدول تتفق على استبعادها من إطار تطبيق اتفاقيات التجارة الحرة. وأمام سعة نطاق اتفاقيات التجارة الحرة من حيث المجالات التي يمكن ان تندرج بها هناك مجالات مستبعدة من نطاقها.

المبحث الأول ذاتية اتفاقيات التجارة الحرة

نظراً لأهمية المفهوم، وتبلوره كمصطلح رئيس في دراستنا، لا بد من أن نقدم محاولة بحثية جادة لتكوين فكرة شبه شاملة عن هذا المفهوم، للتمكن من الإجابة عن السؤال المحوري: بماذا تعرف اتفاقيات التجارة الحرة؟ والتعرف على خصائصها.

المطلب الأول مفهوم اتفاقيات التجارة الحرة

تعرف اتفاقية التجارة الحرة (FTA) FREE TRADE AGREEMENT على أنها: اتفاق بين دولتين أو أكثر تهدف إلى تقليل أو ازالة التعريفات الجمركية، والحواجز امام التجارة والاستثمار وتسهيل العلاقات التجارية بين الدول المتعاقدة، وعادة ما تتضمن بنوداً تنص على ازالة القيود الجمركية وتبادل مختلف المنتجات الصناعية والزراعية والخدمات، وتعريف اخر: هي اتفاقية بين دولتين أو أكثر حيث تتفق البلدان على التزامات معينة تؤثر على التجارة في السلع والخدمات وحماية المستثمرين وحقوق الملكية الفكرية وموضوعات أخرى، كما تساعد اتفاقيات التجارة الحرة الشركات الوطنية على الدخول بسهولة الى الاسواق العالمية والمنافسة فيها من خلال التعريفات الصفرية أو المخفضة، فعلى سبيل المثال إن الدولة التي تفرض تعريفية جمركية بنسبة ١٢٪ من قيمة المنتج الوارد ستلغي تلك التعريفية على المنتجات التي تنشأ (على النحو المحدد في اتفاقية التجارة الحرة) هذا يجعل الدول أكثر قدرة على المنافسة في السوق^(١) كما تحد على انها اتفاقية بين دولتين أو أكثر

لتقليص الحواجز أمام الواردات والصادرات فيما بينها بموجب سياسة التجارة الحرة، إذ يمكن شراء السلع والخدمات وبيعها عبر الحدود الدولية مع تعريف جمركية ضئيلة أو معدومة، وهذا المفهوم هو عكس الحمائية التجارية أو الانعزالية الاقتصادية^(٢). تُعدّ اتفاقية التجارة الحرة نظام تداول تفضيلي يقدم فيه كل شريك امتيازات وتسهيلات تجارية وتنازلات للآخرين المشاركين بطريقة أو بأخرى، وبهذا المعنى فهي نظام تمييزي تجاه الأطراف الخارجية^(٣). وتبرم هذه الاتفاقيات بين دولة وأخرى أو بين دولة وتجمع اقتصادي وتهدف إلى زيادة التجارة البينية بين الأطراف الموقعة عليها من خلال إلغاء الرسوم الجمركية على (كل أو معظم) صادرات كل طرف وكذلك الاتفاق على الحد من العوائق غير الجمركية وفق تنظيم متفق عليه وتطبقه كل الأطراف^(٤).

اذ تتداول الدول الموقعة ضمن اتفاقيات التجارة الحرة مع بعضها البعض في سوق مفتوح من دون حواجز تجارية أو قيود على الاستيراد و التصدير أو الشروط التنظيمية. لذلك تتمتع البلدان بحرية بيع منتجاتها للآخرين في السوق الدولية وشراؤها دون قيود أو رسوم جمركية.

المطلب الثاني سمات اتفاقيات التجارة الحرة

ان اتفاقيات التجارة الحرة ارادية كما هو معروف، فبطبيعة الحال هي اتفاقيات مرنة ولا تحدها شيء اذ نلتمس المرونة بتبادل المزايا، عادة ما تكون اتفاقيات التجارة الحرة متبادلة اي تتبادل الدول الأعضاء الامتيازات التجارية و فتح أسواقهم لمنتجات وخدمات بعضهم البعض. واتسمت اتفاقيات التجارة الحرة بالصفة التبادلية Reciprocity ونعني بذلك منح المزايا لجميع اطراف الاتفاقية، فالتزمت الدول المتقدمة والنامية على حد سواء بتقديم الامتيازات والتنازلات التجارية لبعضهم البعض^(٥). وتطبيقاً على ذلك تطرقت اتفاقية التجارة الحرة المبرمة بين تونس وتركيا في المادة ١٢ (تبادل الامتيازات) التي نصت على: "على الاطراف في هذا الاتفاق تخصيص الامتيازات المتبادلة المنصوص عليها البروتوكول الثاني وفقاً لأحكام هذا الباب" كما تمكّن هذه الاتفاقيات أعضائها من منح بعض المزايا التجارية والتفضيلات من جانب واحد فعلى سبيل المثال، لدى الاتحاد الأوروبي مخطط يتم بموجبه يمنح الوصول المعفي من الرسوم الجمركية أو التفضيلي إلى معظم السلع من ٢٧ دولة منخفضة الدخل. معنى ذلك عندما تتبنى دولة سياسة تجارية غير تبادلية سواء بفرض قيوداً تجارية مثل التعريف الجمركية على جميع الواردات، أو بإزالة التعريف الجمركية على واردات شريكها عندها لا يتم الرد بالمثل. وقد تفعل دولة كبيرة ذلك لمساعدة دولة نامية^(٦) كما تتحقق المرونة التي تميز اتفاقيات التجارة الحرة بأهدافها الشاملة للجوانب السياسية والامنية والتجارية والتنمية، إذ تهدف بصورة عامة إلى زيادة الروابط عبر الحدود وتعميق تغلغل النشاط الاقتصادي على نحو متبادل مما يعود بالمنفعة المتبادلة على الاقتصاديات كما توفر مزايا لأعضائها ومشاركة الدول بشكل أكبر في نظام التجارة الدولي.

المبحث الثاني نطاق اتفاقيات التجارة الحرة

مع انتشار اتفاقيات التجارة الحرة تغير مسار التجارة الدولية على نحو اظهر انماطاً جديدة فيها، وقد مرت تلك الاتفاقيات - الحرة - بأدوار تطرح في جوهرها محاولات تحرير التجارة، فبعد ان كانت الاتفاقيات محل البحث تركز على تقليل الحواجز أمام التجارة والتي يجري تطبيقها على الحدود (التعريفات الجمركية)، أصبحت هذه الاتفاقيات تتخطى النطاق التقليدي لتشمل طائفة واسعة من المواضيع، كالتجارة الإلكترونية والبيئة والعملية، وسياسة المنافسة، وتسوية المنازعات لتضم كافة الجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والصحية والتعليمية. وان هذا الاتساع بنطاقها ما هو الا دليل على مرونتها. الامر الذي يعني إمكانية إدراج قضايا جديدة في سياق مفاوضات اتفاقيات التجارة الحرة، مثل الطاقة والسياحة والعلوم والتكنولوجيا وحماية البيانات الشخصية. لذلك تغير مفهوم اتفاقيات التجارة الحرة جذرياً، ليمتد إلى أبعد من النطاق التقليدي للتجارة في السلع، ومعالجة قضايا السياسة العامة التي تتجاوز الحدود المحلية.

المطلب الأول المجالات المشمولة بنطاق اتفاقيات التجارة الحرة

كنا قد بينا ان اتفاقيات التجارة الحرة كانت تقف عند حدود إلغاء الرسوم الجمركية والتجارة في السلع، غير ان نطاقها لم يقف عند هذا الحد بل امتد ليشمل طائفة واسعة من المواضيع، بدءً من الخدمات وقواعد المنشأ وسياسة المنافسة وتسوية المنازعات إلى الصحة والصحة النباتية، ومعايير البيئة والعمل وحقوق الانسان، والعوائق الفنية للتجارة. مع إمكانية إدراج قضايا جديدة في سياق اتفاقيات التجارة الحرة لتشمل الأنظمة المتعلقة بالاستثمار الأجنبي في الصناعات التحويلية وقطاع الخدمات فضلاً عن توفير الحماية لحقوق الملكية الفكرية^(٧)، والطاقة المتجددة^(٨) وعلوم التكنولوجيا وخدمات البناء والتأمين. ومن ثم فإن نطاق الاتفاقيات قد تغير جذرياً ليمتد إلى أبعد من النطاق التقليدي إذ تعالج هذه الاتفاقيات القضايا التشريعية والأمنية والاقتصادية والتكنولوجية للبلدان المتعاقدة^(٩) وفي نطاق المجال الواسع لاتفاقيات التجارة الحرة ومن منطلق التطورات الملحوظة فيها، نجد انها تقر ضمن ديباجاتها أهمية المساواة بين الجنسين في التجارة الدولية ومعظمها تحتوي على فصل

كامل متعلق بالجوانب الاجتماعية^(١٠). إذ تنطرق اتفاقيات التجارة الحرة إلى التمكين الاقتصادي للمرأة. ونظراً لتناقص الفرص المتاحة أمام المرأة للتعلم والتدريب فانها لا تكون مؤهلة للتعامل مع التحديات والتعقيدات القائمة في مجال التجارة العالمية. ويكون دور المرأة عموماً مقصوراً على تولي بعض الوظائف البسيطة^(١١). وهو ما حاولت اتفاقيات التجارة الحرة تجاوزه والتأكيد على المساواة. تأسيساً على ذلك نصت المادة ٨٤ من اتفاقية التجارة الحرة المبرمة بين العراق والاتحاد الاوربي على: " ١- يوافق الطرفان على تعزيز التعاون في مجال العمالة والشؤون الاجتماعية، بما في ذلك التعاون في مجالات التماسك الاجتماعي والعمل والصحة والسلامة في مكان العمل والتشريع العمالي والحوار الاجتماعي وتنمية الموارد البشرية والمساواة بين الجنسين وذلك بغرض تشجيع العمالة المنتجة وبأكبر قدر وتوفير فرص العمل الصالح للجميع كعناصر أساسية للتنمية المستدامة والتخفيف من الفقر".

المطلب الثاني المجالات المستبعدة من نطاق اتفاقيات التجارة الحرة

إذا كانت اتفاقيات التجارة الحرة اتفاقيات مرنة من حيث الانعقاد حيث يمكن للأطراف أن يضموا ضمن الاتفاقية أي مجال يرمون تنظيمه، إلا أن هذا لا يعني أن الأمر يؤخذ على إطلاقه، إذ يتقيد تحديد النطاق ببعض الاستثناءات التي لا تدخل في الغالب ضمن اتفاقيات التجارة الحرة ولعل أبرزها أعمال السيادة^(١٢) والتي لها تطبيقات عدة ترد كاستثناءات تستبعد من نطاق الاتفاقيات. كما اشارت اتفاقية التجارة الحرة المبرمة بين العراق والاتحاد الاوربي إلى هذه المسألة، إذ جاءت المادة (٣٠) لتتنص على: " لا يتعين تفسير أي شيء في هذا القسم أ: - على أنه يطلب من طرف تزويد أية معلومات يعتبر كشف النقاب عنها متعارضاً مع مصالحه الامنية. ب- على أنه يمنع أي طرف من اتخاذ أي اجراء يعتبره ضرورياً لحماية مصالحه الامنية: ١- ذات الصلة بنشاطات اقتصادية تجري بصورة مباشرة أو غير مباشرة لغرض ترمين منشأة عسكرية ٢- ذات الصلة بمواد قابلة للانفجار أو قابلة للالتحام أو المواد المشتقة منها. ٣- المرتبطة بإنتاج الاسلحة والذخيرة والمواد الحربية أو المتاجرة بها أو تلك المرتبطة لتهديب البضائع أو مواد اخرى. ٤- المتعلقة بمشتريات الحكومية التي لا يمكن الاستغناء عنها لأغراض الأمن الوطني أو الدفاع الوطني. ٥- التي تتخذ في زمن الحرب أو في حال طوارئ اخرى في العلاقات الدولية". فيلاحظ من النص أعلاه ان الاتفاقية قد استبعدت من نطاقها المسائل الامنية والتي يشكل الكشف عنها خرقاً لسيادتها. ومنح سلطة للأطراف المتعاقدة في تحديد ما يخرج من نطاق اتفاقيات التجارة الحرة مرده إرادة الأطراف، فالاتفاقيات الدولية عموماً محكومة بإرادة الأطراف، فهي المرجع في تنظيم بنود الاتفاقية بما في ذلك الاستثناءات التي يرتضون استبعادها، حيث يجري استبعاد قطاعات محددة التي لا تخضع لبند هذه الاتفاقية^(١٣). فعلى الرغم من اتساع نطاق اتفاقيات التجارة الحرة على النحو المبين في الفقرة السابقة، إلا أن هناك مجالات تخرج بطبيعتها من نطاق هذه الاتفاقيات. ويكاد يكون من أولى المجالات المستبعدة من نطاق هذا النوع هو ما يتعلق بالأمن الوطني^(١٤) تحت مبرر الحد من التهديد العسكري الخارجي. ومما لا شك فيه أن الدول تستبعد الجانب العسكري من نطاق اتفاقيات التجارة الحرة لخطورته وتأثيره المباشر على امن وسلامة الدولة^(١٥).

ذاتمة

يتحتم علينا إدراج أبرز النتائج والمقترحات التي توصلنا لها خلال بحثنا هذا والتي يمكن اجمالها بالاتي:-

أولاً: النتائج

- ١- تتجسد المرونة في جوانب عدة بدءاً من مفهوم اتفاقيات التجارة الحرة وانواعها إذ للدول الحرية الكاملة بإبرام النوع الذي يلي مصالحها التنموية وكذلك نجد المرونة بنطاق تطبيقها.
- ٢- تتسم اتفاقيات التجارة الحرة بجملة من الخصائص ابرزها اتفاقيات مرنة، وكذلك بانها اتفاقيات إرادية "اتفاقية" وتتسم بالحمائية والتنموية ايضاً.
- ٣- تمنح المرونة في إبرام اتفاقيات التجارة الحرة اطرافها مكنة استبعاد أي قطاع تجد استبعاده يحقق مصالحها.

ثانياً: المقترحات

- ١- يجب على الدول اعتماد قوائم التي تحدد المجالات التي تدخل بنطاق اتفاقيات التجارة الحرة لتحريرها والاخرى مستبعدة من نطاق الاتفاقية طبقاً لأهميتها باعتبارها مجالات حساسة.
- ٢- ينبغي تقييم الدخول في أي مفاوضات لاتفاقيات التجارة الحرة والتأكد من تحقيقها لمقاصد الخطة الاستراتيجية للدول واهدافها التنموية. ويفضل إجراء مشاورات على نطاق واسع يتضمن الوزراء الحكومية والهيئات التي سوف تتأثر بالاتفاقية. كما ينبغي على صانعي القرار إعطاء الأولوية للاتفاقيات العميقة التي تتسم بالشمولية للقطاعات متنوعة لتحفيز النمو والتنمية الاقتصادية لأكثر عدد ممكن من المجالات.

١-د. سحر جمال زهران، الجوانب القانونية للتكتلات الاقتصادية في إطار اتفاقيات تحرير التجارة العالمية، ط١، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠١١.

٢-د. عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، الجزء السابع، الطبعة الثالثة، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، ١٩٩٠.

٣-عباس علي محمد، الامن والتنمية، ط١، مركز العراق للدراسات، مطبعة الساقى، بغداد، ٢٠١٣.

٤-عزيزة الحبسي، التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في عُمان، ط١، ألان للنشر والتوزيع، الاردن، ٢٠٢٠.

ثانياً: الأطاريح والبحوث

١- خور مارتين، اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية/الإقليمية: موجز عن عناصرها وطبيعتها وآثارها في التنمية، بحث منشور في المؤتمر الإقليمي: سياسات تحرير الاقتصاد واتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية: الآثار والآفاق، القاهرة، 2009.

٢-عمر بن أبو بكر أحمد باخشب، سياد الدولة في ظل التطورات الدولية "دراسة تحليلية"، بحث منشور بالمجلة القانونية، العدد ٣.

٣-رزقي حميدة، انتقاء الرقابة القضائية على أعمال السيادة، مذكرة تخرج لنيل متطلبات الماستر في العلوم القانونية، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة- كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2020.

٤ -كندة محمديّة، تقرير حول الاجتماع الإقليمي للخبراء ومنظمات المجتمع المدني حول اتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية بالقاهرة-9 11ديسمبر، 2006 بحث منشور في المؤتمر الإقليمي: سياسات تحرير الاقتصاد واتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية: الآثار والآفاق، يناير، ٢٠٠٩.

٥- محمد إبراهيم محمود أحمد الشافعي، الاتفاقات التجارية الإقليمية وتأثيرها على النظام التجاري العالمي، بحث منشور بدار المنظومة، المؤتمر العلمي الثالث لكلية الحقوق جامعة حلوان، القاهرة، 2004.

(المصادر الأجنبية)

1-Amrita Bahri، Women at the Frontline of COVID-19: Can Gender Mainstreaming in Free Trade Agreements Help?، Original Article، Journal of International Economic Law، 2020.

2-Florian Molders، On the Path to Trade Liberalisation: Political Regimes in Trade Negotiations ،value 39، issue7، World Economy ،2016.

3- Kimberly Amadeo، Robert C. Kelly، Unilateral Trade Agreements، Their Pros and Cons، with Examples، April 28، 2022، <https://www.thebalancemoney.com>

4-Lee، Jong-Wha and Innwon Park (2005)، Free Trade Areas in East Asia: Discriminatory or Non-discriminatory?، The World Economy 28 (1) .

5-Lutz، Matthias (2001)، Globalisation، Convergence and the Case for Openness in Developing Countries: What Do We Learn from Open Economy Growth Theory and Empirics?، CSGR (Centre for the Study of Globalisation and Regionalisation) Working Paper 72/01، University of Warwick، Centre for the Study of Globalisation and Regionalisation (CSGR)، Internet : <http://www2.warwick.ac.uk/fac/soc/csgr/research/workingpapers/2001/w.pdf> (Seitenaufwurf vom 9. Oktober 2006). وللمزيد من التفاصيل ينظر: <https://ar.earnmoneyfromhometoday.com/free-trade-agreement>

6-Matthew Kennedy ،Legal Options for a Sustainable Energy Trade Agreement ،International Centre for Trade and Sustainable Development (ICTSD) ،July 2012 .

7-Mitsuo Matsushita، Proliferation of Free Trade Agreements and Development Perspectives، Law and Development Institute Inaugural Conference Sydney، Australia ،October 2010 .

8-Tongzon، Jose L. (2005)، ASEAN-China Free Trade Area: A Bane or Boon for ASEAN countries?، The World Economy 28 (2). <https://www.saudiexports.gov.sa/ar/Export-Information/Agreeme>

هوامش البحث

(1) Lee, Jong-Wha and Innwon Park (2005), Free Trade Areas in East Asia: Discriminatory or Non-discriminatory?, The World Economy 28 (1), P 21-48.

(2) Lutz, Matthias (2001), Globalisation, Convergence and the Case for Openness in Developing Countries: What Do We Learn from Open Economy Growth Theory and Empirics?, CSGR (Centre for the Study of Globalisation and Regionalisation) Working Paper 72/01, University of Warwick, Centre for the Study of Globalisation and Regionalisation (CSGR), Internet : <http://www2.warwick.ac.uk/fac/soc/csgr/research/workingpapers/2001/wp7201.pdf> (Seitenaufwurf vom 9. Oktober 2006). <https://ar.earnmoneyfromhometoday.com/free-trade-agreement> وللمزيد من التفاصيل ينظر: تاريخ زيارة في ٢١/٧/٢٠٢٢.

(3) Matthew Kennedy, op cit, p 1-13. Mitsuo Matsushita, Proliferation of Free Trade Agreements and Development Perspectives, Law and Development Institute Inaugural Conference Sydney, Australia ,October 2010,p ١٣-١

(4) Tongzon, Jose L. (2005), ASEAN-China Free Trade Area: A Bane or Boon for ASEAN countries?, The World Economy 28 (2), P 191-210. <https://www.saudiexports.gov.sa/ar/Export-Information/Agreeme>

(٥) محمد إبراهيم محمود أحمد الشافعي، الاتفاقيات التجارية الإقليمية وتأثيرها على النظام التجاري العالمي، بحث منشور بدار المنظومة، المؤتمر العلمي الثالث لكلية الحقوق جامعة حلوان، القاهرة، 2004، ص ١٠٣٣.

(6) Kimberly Amadeo، Robert C. Kelly، Unilateral Trade Agreements، Their Pros and Cons، with Examples. April 28، 2022، <https://www.thebalancemoney.com>

(٧) وتتضمن نسبة ٨٢٪ من اتفاقيات التجارة الحرة التي دخلت حيز التنفيذ بعد عام ٢٠٠٥ أحكاماً تتعلق بالملكية الفكرية وللمزيد من التفاصيل ينظر: موريس أويستفيلد، آفاق الاقتصاد العالمي ضعف الطلب والاعراض والعلاج، صندوق النقد الدولي، ٢٠١٦، ص ٧٩.

(8) Matthew Kennedy ،Legal Options for a Sustainable Energy Trade Agreement ،International Centre for Trade and Sustainable Development (ICTSD) ، July 2012.p4 .

(٩) كندة محمديّة، تقرير حول الاجتماع الإقليمي للخبراء ومنظمات المجتمع المدني حول اتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية بالقاهرة 11-9 ديسمبر، 2006 بحث منشور في المؤتمر الإقليمي: سياسات تحرير الاقتصاد واتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية: الآثار والآفاق، يناير ٢٠٠٩، ص ٢٠. خور مارتين، اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية/الإقليمية: موجز عن عناصرها وطبيعتها وآثارها في التنمية، بحث منشور في المؤتمر الإقليمي: سياسات تحرير الاقتصاد واتفاقيات التجارة الحرة في المنطقة العربية: الآثار والآفاق، القاهرة، 2009، ص ٤٩.

Florian Molders، On the Path to Trade Liberalisation: Political Regimes in Trade Negotiations ،value 39، issue7، World Economy ،2016 ،p 890،924.

(10) Amrita Bahri. Women at the Frontline of COVID-19: Can Gender Mainstreaming in Free Trade Agreements Help?، Original Article، Journal of International Economic Law، 2020،p12-14.

(١١) عزيزة الحبيسي، التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في عُمان، ط١، آلان للنشر والتوزيع، الاردن، ٢٠٢٠، ص ١٦.

(١٢) المفهوم الداخلي للسيادة يتجلى في حرية الدولة في تصريف شئونها الداخلية وتنظيم حكومتها ومرافقها العامة فضلاً عن حقها في فرض سلطتها على كل ما يوجد على إقليمها من أفراد أو أشياء ولا تخضع الدولة في ممارسة تلك الاختصاصات لأية سلطة أخرى ولا تشاركها في ممارستها أي جهات أخرى. أما السيادة الخارجية فتعني حق الدولة في التعامل مع الدول الأخرى دون الخضوع في ذلك لأية

سلطة دولية وقيام العلاقات بين تلك السلطات على أساس من المساواة في السيادة. وللمزيد من التفاصيل ينظر: رزقي حميدة، انتقاء الرقابة القضائية على أعمال السيادة، مذكرة تخرج لنيل متطلبات الماجستير في العلوم القانونية، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة- كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2020، ص 17. عمر بن أبو بكر أحمد باخشب، سياد الدولة في ظل التطورات الدولية "دراسة تحليلية"، بحث منشور بالمجلة القانونية، العدد 3، ص 324.

(13) د. سحر جمال زهران، الجوانب القانونية للتكتلات الاقتصادية في إطار اتفاقيات تحرير التجارة العالمية، ط 1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2011، ص 24.

(14) يعد مفهوم الأمن الوطني إحدى المفاهيم المتغيرة والمتطورة، فليس له تعريف شامل وثابت، فهو يتغير بتغير مصادر التهديد وسبل معالجتها، وهذا ما جعل من صعوبة حصول أجماع حول المقصود به، وأن جُل ما هو متفقٌ عليه في تعريف الأمن الوطني؛ بأنه سلامة الدولة وشعبها ومؤسستها وكل ما تعنيه الدولة بحمايتها سواء كان تهديد عسكري أم غيره، وكذلك يعرف على أنه: الإجراءات التي تعمل بها الدولة للحفاظ على سلامتها من الاخطار الداخلية والخارجية التي تنتج عنها الرضوخ إلى السيطرة الأجنبية بسبب ضغط خارجي أو إهيار داخلي. وللمزيد من التفاصيل ينظر: د. عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، الجزء السابع، الطبعة الثالثة، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، 1990، ص 331.

(15) عباس علي محمد، الامن والتنمية، ط 1، مركز العراق للدراسات، مطبعة الساقى، بغداد، 2013، ص 91.